139 - الأَمْرُ سُلْكَى وَلَيْسَ بمَخْلوجَةٍ .

السُّلْكَى : الطعنة المستقيمة والمَخْلُوجة : الْمُعْوَجَّة من الخَلْجِ وهو الجَذْب وأنث الأمر على تقدير الجمع أو على تقدير : الأمر مثل سُلْكى أي مثلُ طعنةٍ سُلْكى وإن كان لا يوصف بها النكرة فلا يجوز : امرأة صُغْرى وجارية طُولى وقد عِيب على أبي نُوَاس قولُه : .

كأَنَّ صُغْرَى وكُبْرَى من فَوَاقِعِها .

(هذا صدر بيت وعجزه قوله : حصباء در على أرض من الذهب ...) .

إلا أن يجعل اسماً كقوله .

وإنْ دَعَوْتِ إلى جُلَّى ومَكْرُمَةٍ ... (هذا صدر بيت لشاعر من شعراء الحماسة وصدره قوله : يوما سراة كرام الناس فادعينا ...) .

قالوا : الْجُلَّى الأمر العظيم فكذلك السُّلْكى الأمر المستقيم والأصل في هذا قول امرىء القيس : .

نَطْعَنُهُمْ سُلْكَى ومَخْلُوجَةً ... (هذا صدر بيت وعجزه قوله : كرك لأمين على نابل ...) [ص 35] .

أي طعنةً مستقيمةً وهي التي تقابل المطعون فتكون أسلك فيه .

يضرب في استقامة الأمر ونفي ضدها